

## قرار

### لرئيس المؤسسة الوطنية للمتاحف رقم 005 بتاريخ 15 غشت 2025 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الشؤون القانونية

#### رئيس المؤسسة الوطنية للمتاحف:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.10.21 صادر في 14 من جمادى الأولى 1432 (18 أبريل 2011) بتنفيذ القانون رقم 01.09 القاضي بإحداث " المؤسسة الوطنية للمتاحف"؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 48.21.1 صادر في 8 رمضان 1442 (21 أبريل 2021) بتنفيذ القانون رقم 20.56 المتعلق بالمتاحف؛
- وعلى المنشور رقم 7-13- د بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- وعلى النظام الخاص بمستخدمي المؤسسة الوطنية للمتاحف؛
- وعلى الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوطنية للمتاحف.

#### قرر ما يلي:

#### المادة الأولى: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الشؤون القانونية

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه الأطر العليا التابعة للدولة أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المرشح من جنسية مغربية،
  - أن يكون حاصلًا على دبلوم مهندس الدولة أو شهادة الماستر أو شهادة معادلة تسمح بالترتيب في السلم 11،
  - أن يتوفر على تجربة مهنية بالقطاع العام أو الخاص لا تقل عن أربع (4) سنوات،
  - أن يتوفر على مؤهلات وكفاءات عالية في المجالات التالية:
- الإلمام الجيد بالنصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بتدبير الإدارات والمؤسسات العمومية، القانون الإداري والمنازعات الإدارية،
  - التوفر على دراية وإلمام بالنصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالمؤسسة الوطنية للمتاحف؛
  - التوفر على دراية وإلمام تام بالمساطر الإدارية القضائية وغير القضائية؛
  - القدرة على تعبئة الموارد والوسائل الموضوعية رهن إشارة المصلحة بشكل فعال؛
  - القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيات المعلومات والتواصل الحديثة؛
  - تحمل خاص للسر المهني؛
  - إعداد وتحرير نصوص ومذكرات وتقارير وحصيالات باللغة العربية والفرنسية؛
  - تقنيات حسن التواصل والعلاقات الإنسانية؛
  - القدرة على الإصغاء والحوار والإقناع والتحليل والتركيب؛
  - الحس التنظيمي وروح المبادرة.

#### المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس المؤسسة الوطنية للمتاحف؛

- السيرة الذاتية للمترشح (ة) تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد والرقم الهاتفي والبريد الإلكتروني؛
- بطاقة بشأن البرنامج المقترح من طرف المترشح (ة) فيما يتعلق بتدبير وتطوير المنصب المتبارى في شأنه؛
- نسخ من الشهادات الجامعية المحصل عليها وكذا أي وثيقة أخرى تثبت التوفر على الشروط المطلوبة؛ أو تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- ترخيص كتابي للمشاركة من طرف الإدارة التي ينتمي إليها المترشح؛
- شهادة المعادلة بالنسبة لحاملي الشهادات الأجنبية.

**المادة الرابعة:** ترسل ملفات الترشيح الى العنوان الإلكتروني التالي: [recrutement@fnm.ma](mailto:recrutement@fnm.ma) مع الإشارة الى اسم المنصب المترشح من أجله، في أجل أقصاه 19 شتنبر 2025 على الساعة 16h30 ولا يؤخذ بعين الاعتبار أي ملف ناقص من حيث الوثائق المطلوبة أو ورد خارج الأجل المحددة.

**المادة الخامسة:** تتولى لجنة معينة بمقرر لرئيس المؤسسة الوطنية للمتاحف انتقاء ملفات الترشيح، وكذا إجراء مقابلة الإنتقاء.

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى البوابة الإلكترونية للمؤسسة الوطنية للمتاحف [www.fnm.ma](http://www.fnm.ma).

حرر بالرباط في 15/08/2025

إمضاء: محمد المهدي نطبي

